



منشور اجراءات - استيراد مشترك رقم (23) لسنة 2019

بالاطلاع على :-

- قانون الجمارك رقم 63/66 وتعديلاته .
- واللائحة التنفيذية لقانون الجمارك بالقرار الوزارى رقم 10 لسنة 2006 .
- اللائحة الاستيرادية رقم 770 لسنة 2005 بتعديلها .
- قرار وزير التجارة والصناعة رقم 517 لسنة 2009 .
- قرار وزير المالية رقم 256 لسنة 2015 .
- قرار وزير المالية رقم 461 لسنة 2019 .
- وفي ضوء المبادئ العامة الصادرة في شأن اتفاقية تيسير التجارة .
- تبسيطاً لإجراءات الجمارك وتقليلياً لعدد المستندات المطلوبة من المتعاملين مع الجمارك تقليلياً لزمن الافراج .

برامحي الالتزام بما يلى :-

- يجوز قبول الفاتورة التجارية التفصيلية وتغنى عن كشف العبوه في حال اشتمالها على بيانات العبوة التفصيلية للبضائع الواردة والصادرة مع مراعاة احكام قرار وزير المالية رقم 461 لسنة 2019 .
- عدم المطالبه بتقديم شهادة المنشأ للسلع المقدم عنها فواتير متضمنه بلد المنشأ متى كانت صادره من الشركات المنتجه او صاحبه العلامات التجاريه وذلك دون الاخل بالقواعد المنظمه لتقديم مستند اثبات المنشأ في حال المطالبه باعفاء او تفضيل جمركي وفقاً لاتفاقيات الدوليه المنضمه اليها جمهوريه مصر العربيه

للعلم به ومراعاه تنفيذه بكل دقة

١٤ / مدير عام
الادارة العامة للسياسات والإجراءات

{ مها مصطفى سليم }

كبير باحثين
مدير ادارة المحوت الفنية

(عاصم الكاشف)

كبير باحثين
مدير ادارة مراجعة الاجراءات

{ هانى عثمان }

الاسكندرية فى 3 / 11 / 2019
عزه / منشورات 2019 من : 74